

قرار 2017/1020

المنطوق: عدم القبول
2017/01/17

الحمد لله

المملكة المغربية
وحده،

المجلس الدستوري

ملف عدد : 1534 /16

قرار رقم : 17/1020 م. إ

باسم جلالة الملك وطبقا للقانون

المجلس الدستوري،

بعد اطلاعه على العريضة المسجلة بأمانته العامة في 21 أكتوبر 2016 التي قدمها السيد عادل البيطار- بصفته مرشحا- طالبا فيها إلغاء انتخاب السيد عبد العزيز عماري والسيدة نزهة الوفي عضوين بمجلس النواب على إثر الاقتراع الذي أجري في 7 أكتوبر 2016 بالدائرة الانتخابية المحلية "عين السبع - الحي المحمدي" (عمالة مقاطعات عين السبع - الحي المحمدي)، وأعلن على إثره انتخاب السادة عبد العزيز عماري وعادل البيطار وحسن بن عمر والسيدة نزهة الوفي أعضاء بمجلس النواب؛

وبناء على الدستور، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.91 بتاريخ 27 من شعبان 1432 (29 يوليو 2011)، لاسيما الفصلين 132 و177 منه؛

وبناء على المادة 48 من القانون التنظيمي رقم 066.13 المتعلق بالمحكمة الدستورية، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.139 بتاريخ 16 من شوال 1435 (13 أغسطس 2014)؛

وبناء على القانون التنظيمي رقم 93-29 المتعلق بالمجلس الدستوري،
صادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.94.124 بتاريخ 14 من

رمضان 1414 (25 فبراير 1994)، كما وقع تغييره وتتميمه، خصوصا المادة 31 (الفقرة الأولى) منه؛

وبناء على القانون التنظيمي رقم 11-27 المتعلق بمجلس النواب، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.165 بتاريخ 16 من ذي القعدة 1432 (14 أكتوبر 2011)، كما وقع تغييره وتتميمه؛

وبعد الاستماع إلى تقرير العضو المقرر والمدولة طبق القانون؛

حيث إن مقتضيات الفقرة الأولى من المادة 31 من القانون التنظيمي المتعلق بالمجلس الدستوري توجب أن تتضمن العرائض المتعلقة بالمنازعة في انتخاب أعضاء مجلسي البرلمان بيان عنوان الطاعن؛

وحيث إن الطاعن اتخذ من مقر الحزب الذي ترشح باسمه عنوانا له، دون بيان العنوان الكامل لهذا المقرر، الأمر الذي يتعين معه التصريح بعدم قبول طلب الطعن؛

لهذه الأسباب:

أولا- يصرح بعدم قبول طلب السيد عادل البيطار الرامي إلى إلغاء انتخاب السيد عبد العزيز عماري والسيدة نزهة الوفي عضوين بمجلس النواب على إثر الاقتراع الذي أجري بتاريخ 7 أكتوبر 2016 بالدائرة الانتخابية المحلية "عين السبع - الحي المحمدي" (عمالة مقاطعات عين السبع - الحي المحمدي)، وأعلن على إثره انتخاب السادة عبد العزيز عماري وعادل البيطار وحسن بن عمر والسيدة نزهة الوفي أعضاء بمجلس النواب؛

ثانيا- يأمر بتبليغ نسخة من قراره هذا إلى السيد رئيس مجلس النواب وإلى الأطراف المعنية، ونشره في الجريدة الرسمية.

وصدر بمقر المجلس الدستوري بالرباط في يوم الثلاثاء 18 من ربيع الآخر 1438 (17 يناير 2017)

الإمضاءات

محمد أشركي

حمداتي شبيها ماء العينين ليلي المريني أمين الدمناتي عبد الرزاق مولاي

ارشيد

محمد أمين بن عبد الله

رشيد المدور

محمد الصديقي

محمد أتركين

شبية ماء العينين

محمد الداسر